

ج. بخصوص مستندات القرض الأربعة التي شهدت عليها الشاهدة سوزي خوري فهذه المستندات الأربعة لم يرد في أي مستند منها رقم أي شيك من الشيكات المدعي بقيمتها وبذلك فإن القرار من جهة رد الادعاء بقيمته البالغة (٢١٥٦,٦٤٠) ديناراً مخالف للواقع والبيئة القانونية ويكون القرار (في حدود موضوع التمييز) حراً بالفسخ.

٢. قضى القرار المميز بالفائدة من تاريخ إقامة الدعوى وليس من تاريخ الاستحقاق خلافاً لأحكام المادة (١٨٦/ب) من قانون التجارة وخلافاً للاجتهاد القضائي المستقر بهذا الخصوص في العديد من قرارات محكمة التمييز ومنها (القرار رقم ٨٧/٣١ و ١٩٩٨/١٥٠ و ١٩٩٦/٢٧٢).

٣. قضى القرار المميز بعدم الحكم بأتعاب المحاماة للمدعية خلافاً لأحكام القانون مع أنها حتى في ظل القرار المميز رحبت القسم الأكبر من دعوها مع تسكها بباقي المبلغ المدعي به .

لهذه الأسباب يطلب وكيل المميرة قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً.

وتلخص أسباب التمييز الثاني بما يلي :

١. أخطأت محكمة استئناف عمان في قرارها بالنتيجة التي توصلت إليها وكان عليها فسخ القرار المستأنف ورد دعوى المدعية وذلك لعدم الخصومة ذلك انه بموجب قرار النقض الصادر عن محكمكم وحيث أن محكمة الاستئناف قد قررت اتباع النقض وعلى ضوء البيانات المقدمة من قبل المميزان.
٢. أخطأت محكمة استئناف عمان في قرارها بالنتيجة التي توصلت إليها كونها لم تقم بالرد على كافة أسباب الاستئناف الواردة في قرار النقض وذلك لأن قرار النقض قد جاء متضمناً نقض القرار المميز لورود الأسباب الساس والخامس عشر والعاشر والحادي عشر والسادس عشر، ولم تناقش محكمة الاستئناف هذه الأسباب في قرارها موضوع هذا التمييز مما يستوجب نقض القرار لوقوع هذا السبب على الحكم المميز.
٣. أخطأت محكمة استئناف عمان في قرارها بالنتيجة التي توصلت إليها على الصفحة رقم (٦) من قرارها حين توصلت إلى أن سندات الإيداع المدفوعة لحساب المدعية بالبنك العربي من قبل المميز سليمان فاينها لا تعتبر تسديداً للدين المطلوب وإنما هي تسديداً للأثمان بضائع تم سحبها في نفس الفترة.

٤. عطفاً على السبب الثالث من أسباب هذا التمييز أخطأت محكمة استئناف عمان في قرارها حين استبعدت الإيداعات التقفية في حساب المميز ضدها والتي استندت فيها على شهادة الشاهد حنا المصري حين اقتطعت جزء من شهادته ولم تأخذ بباقي شهادته.

٥. أخطأت محكمة استئناف عمان في قرارها بالنتيجة التي توصلت إليها وذلك عند وزنها بينات المميزان حين أخذت بجزء من البينة واستبعدت باقي بينات المميزان فتجد الهيئة بأن المميزان تقدمتا بيناتهما التي تثبت كفاءة محاسبة الشركة المميز ضدها الشركة الأردنية لصناعة الألياف وذلك بأن الحساب كان يتم فيها بين شركاء أبناء مصطفى الحوراني والشركة المميز ضدها على شكل حساب جاري وقدم المميزان بيناتهما تأسيماً على الكتاب الصادر عن الشركة المميز ضدها الواردة ضمن المسلسل رقم (٢) من البينة الخطية تشعر بموجب هذا الكتاب الحساب المترتب على ذمة شركة أبناء مصطفى الحوراني بتاريخ ١٩٩٧/١٢/٣١ ثم تابع المميزان في بيناتهما وبينت قيمة البضائع التي استجرتها في الأعوام ١٩٩٨ + ١٩٩٩ + ٢٠٠٠ وتقديم المميزان أيضاً ضمن بيناتهما ما يثبت تسديدهما كافة قيمة هذه الذمم والتي تغطي مجموعها قيمة الشيكات موضوع الدعوى ، مما تجد معه محكمتم بأن القرار المميز مستوجب للنقض.

٦. أخطأت محكمة استئناف عمان في قرارها بالنتيجة التي توصلت إليها وذلك عند احتسابها كيفية تسديد المميزان لقيمة الشيكات موضوع هذا التمييز ولم تأخذ بعين الاعتبار باقي البنات المقدمة من قبل المميزان عند وزن البينة وعند قيامه باحتساب الدفعات المسددة من قبل المميزان وكان عليها مناقشة بينات المميزان كاملة والتي تثبت تسديد كامل قيمة الشيكات موضوع هذه الدعوى.

٧. أخطأت محكمة استئناف عمان في قرارها بالنتيجة التي توصلت إليها وذلك باستبعادها المسلسل رقم (١) من البينة الخطية للمميزان حيث جاء ضمن البنات الخطية في الطلب رقم ٢٠٢/ط/٢٠٣ في المسلسل رقم (١) من بينات الطلب الخطية ولم ترد عليها أيضاً وذلك لأن هذا المسلسل هو عبارة عن تسديد جزءاً من قيمة الشيكات موضوع الدعوى.

لهذه الأسباب يطلب وكيل المميزين قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً.

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨
٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨
٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

٤٠٧٧/٣/٣٠٠٨

لم يرض المستأفان المدعى عليهما بالقرار حيث استعيا تمييزه وللأسباب الواردة
بإلحة التمييز .

كما تقدم وكيل المميز ضدها بلاحة جو اية طلب فيها رد التمييز .

وأنه بالنسبة للمميز يوسف نجد انه لم يحكم بأي مبلغ ونقرر رد الدعوى عنه وعليه
فإن تمييزه منسب على غير ذي موضوع مما يستوجب رده شكلاً .

وبتاريخ ٢٠٠٥/١١/١ أصدرت محكمتا قرانها رقم ٢٠٠٥/١٢٩٣/٢٠٠٥ توصلت فيه لما
يلي :

والرد على أسباب التمييز المقدم من المميز سليمان :-

وعن الأسباب الأولى والثاني والثالث ومفاده الطعن بالقرار من حيث عدم
الرد على أسباب الاستئناف مفصل والاعتماد على القرار التمييزي رقم ٢٠٠٤/٨٦٩
نجد أن محكمة الاستئناف ليست ملزمة بالرد على كل سبب من أسباب الاستئناف يشكل
منفرد وإنما يكفي الرد على مجمل الأسباب ولكن ذلك يتطلب الرد على جميع ما طرح
بالأسباب .

أما بالنسبة للإشارة إلى القرار التمييزي المشمل إليه فإن ذلك ليس فيه مخالفة للواقع
مما يستوجب رد هذه الأسباب .

وعن السببين الرابع والخامس ومفادهما الطعن بالقرار من حيث
اعتبار الحق ثابتاً ومن حيث عدم الجوى بالبحث فيما إذا كانت بينة المدعية شكاكات أم
سندات فأن وبالرجوع إلى الدعوى والبيانات المقدمة نجد أن المدعية قدمت الشكاكات
موضوع الدعوى وهي عبارة عن سندات خطية موقعة من المدعى عليه الأول (المميز)
وبالتالي فهو ملزم بتوقيعه وإن المطالبة والحالة هذه مقبولة من حيث المبدأ .

مما يستوجب رد هذين السببين .

Handwritten musical notation on a staff with a treble clef and a key signature of one flat. The notes are partially obscured by a diagonal line.

Handwritten musical notation on a staff with a treble clef, showing a melodic line with a sharp sign and a double bar line.

Handwritten musical notation on a staff with a treble clef, showing a melodic line with a sharp sign and a double bar line.

Handwritten musical notation on a staff with a treble clef, showing a melodic line with a sharp sign and a double bar line.

Handwritten musical notation on a staff with a treble clef, showing a melodic line with a sharp sign and a double bar line.

Handwritten musical notation on a staff with a treble clef, showing a melodic line with a sharp sign and a double bar line.

٢٠٠٨/٣/٥٨ // ٧٨٣١٤٣١٥ // ٧٨٣١٤٣١٥ // ٧٨٣١٤٣١٥ // ٧٨٣١٤٣١٥

Handwritten text in Arabic script, possibly a title or a note.

Handwritten text in Arabic script.

Handwritten text in Arabic script.

Handwritten text in Arabic script.

Handwritten text in Arabic script.

Handwritten text in Arabic script.